

رد أهل الخبرة

❖ نسمع بأهل الخبرة وهيئة الخبراء، فمن هو الخبير وما شروطه وصفته، وهل يمكن رده؟ وكيف ذلك فقها ونظاماً؟

- جاء في الفقرة السادسة من اللائحة التنفيذية للمادة السادسة والثلاثين بعد المائة من نظام المرافعات الشرعية إشارة إلى الشروط التي يجب توفرها في الخبير، ونصها: (١٣٦/٦ تعد لجنة الخبراء في وزارة العدل قائمة بأسماء الخبراء الذين تستعين بهم المحاكم، ويشترط فيمن يدرج اسمه في هذه القائمة ما يلي:
- أ- أن يكون حسن السيرة والسلوك.
- ب- أن يكون حاصلًا على ترخيص بمزاولة ساري المفعول من الجهة المختصة).
- وتضمنت الفقرة المذكورة إشارة مجملة كما أسلفت إلى أكثر الشروط التي سبق بيانها، ففي عبارة (حسن السيرة والسلوك) ((أ)) إشارة إلى شرط التكليف (العقل والبلوغ)، والعدالة، وفي ((ب)) إشارة إلى الشرط الخامس (العلم والخبرة) لأنه لا يمكن منح ترخيص مزاولة مهنة من المهن إلا لمن كان لديه المعرفة والخبرة في العمل الذي سيزاوله كما هو معلوم، ووزارة العدل هي الأجدر بالتحقق من ذلك، لكنها - أي الفقرة - لم تشر إلى شروط الإسلام، والذكورة، والحرية وإن كان المسلم هو أولى الناس بوصف حسن السيرة والسلوك، والله أعلم.
- أما رد أهل الخبرة:**
اختلف فقهاء الحنابلة في صفة
- الخبير - كالفائف - هل هو حاكم أو شاهد أو مخبر؟ كما سبق.
- وبناءً على هذا الخلاف إن قلنا هو حاكم يُردُّ بالأسباب التي يُردُّ بها الحاكم، وإن قلنا هو شاهد ردُّ بما يُردُّ الشاهد، والسبب في كلا الحالين من حيث الجملة التهمة من قرابة أو مصلحة أو عداوة أو نحو ذلك.
- وقد قالوا في الحاكم: ليس للحاكم - أي القاضي - أن يحكم لنفسه، وكذا لو لوالديه أو ولده أو من لا تقبل شهادته له في أحد الوجوهين عندهم، وقاسوا الحكم على الشهادة لعله التهمة.
- وقالوا في الشهادة: لا تجوز شهادة الوالدين وإن علوا للولد وإن سفل، ولا شهادة الولد وإن سفل لهما وإن علوا، ولا الزوج لامرأته، ولا المرأة لزوجها، ولا العدو على عدوه، ولا من يجر إلى نفسه نفعاً أو يدفع عنها ضرراً للتهمة أيضاً.
- ولا شك أن فيه تشابهاً كبيراً بينها، والتعليل بالتهمة دليل على ذلك.
- نصت المادة التاسعة والعشرون بعد المائة من نظام المرافعات الشرعية على أنه يجوز رد أهل الخبرة للأسباب التي تميز رد القضاء: (المادة التاسعة والعشرون بعد المائة: يجوز رد الخبراء للأسباب التي تميز رد القضاء، وتفصل المحكمة التي عينت الخبير في طلب الرد بحكم غير قابل للتمييز، ولا يقبل طلب الخبير من الخصم الذي
- اختاره إلا إذا كان سبب الرد قد وجد بعد أن تم الاختيار).
- وقد جاء في الفقرة الأولى من اللائحة التنفيذية لهذه المادة ذكر المواد التي اشتملت على الأسباب التي تميز رد الخبراء وهي المادة (٩٢) وعدم قبولهم وفق المادة (٨) من هذا النظام (نظام المرافعات الشرعية).
- ونص المادة (٩٢): (يجوز رد القاضي لأحد الأسباب الآتية:
- أ- إذا كن له أو لزوجته دعوى مماثلة للدعوى التي بنظره.
- ب- إذا حدث له أو لزوجته خصومة مع أحد الخصوم أو مع زوجته بعد قيام الدعوى المنظورة أمام القاضي، ما لم تكن هذه الدعوى قد أقيمت بقصد رده عن نظر الدعوى المنظورة أمامه.
- ج- إذا كان لمطلقته التي له فيها ولد، أو لأحد أقاربه، أو أصهاره على الدرجة الرابعة خصومة قائمة أمام القضاء مع أحد الخصوم في الدعوى، أو مع زوجته، ما لم تكن هذه الخصومة قد أقيمت أمم القاضي بقصد رده.
- د - إذا كان أحد الخصوم خادماً له، أو كان القاضي قد اعتاد مؤاكلة أحد الخصوم أو مساكنته، وكان قد تلقى منه هدية قبيل رفع الدعوى أو بعده.
- هـ - إذا كانت بينه وبين أحد الخصوم عداوة أو مودة يرجح معها

الأضرار الناشئة عن التقاضي

❖ تقدير الأضرار الناشئة عن التقاضي هل تدخل ضمن السلطة التقديرية؟

توافرها وهي كما يلي:
(أ) توافر الشروط المعتبرة في الدعوى من حيث الأصل.

(ب) تحقق الضرر.
(ج) حصول التعدي.
(د) الحكم في الدعوى الأصلية لصالح من يطلب بالتعويض.

(هـ) واقعية أسباب التعويض.
وقد جاء ذلك مقرراً بنصوص بعض فقهاء الشريعة وما ورد في نظام المرافعات بهذا الخصوص.
٧- تقدير الأضرار الناشئة عن

التقاضي والتعويض عنها يدخل ضمن السلطة التقديرية للجهة القضائية التي تنظر الدعوى، وعلى القاضي أن يرجع عند تقديره للتعويض إلى العرف والعادة، والاستعانة بأهل الخبرة في هذا المجال. وقد جاء ذلك مقرراً بنصوص بعض الفقهاء وما ورد في نظام المرافعات بهذا الخصوص.

وفي الختام أسأل الله أن ينفع بهذا العمل ويجعله خالصاً لوجهه الكريم وأن يتجاوز عما جاء فيه من الخلل والتقصير وصى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. والحمد لله رب العالمين.

يوسف بن صالح السليم
القاضي بالمحكمة العامة بالفوارة
(من بحثه المقدم لإحدى الندوات العدلية)

الحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً وبعد:

١- عناية الشريعة الإسلامية في كلياتها وجزئياتها على حفظ الحقوق وصيانتها وتحريم الظلم والاعتداء على الآخرين، وقد جاء ذلك مقرراً بالأدلة من الكتاب والسنة.

٢- إن التعويض عن الأضرار أمر مشروع في الإسلام من حيث الأصل وقد قامت الأدلة عليه من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة.

٣- جواز المطالبة بالتعويض عن الأضرار الناشئة عن التقاضي من حيث الأصل وذلك من خلال توجيه هذه المسألة فقهيًا، وبيان أنها تندرج تحت مبدأ التضمين الذي هو متقرر في الشريعة الإسلامية.

٤- تدعيم الحكم بجواز المطالبة بالتعويض عن الأضرار الناشئة عن التقاضي من خلال ذكر بعض النصوص الواردة عن فقهاء الإسلام في هذه المسألة.

٥- إن نظام القضاء قد قرر مبدأ المطالبة بالتعويض عن أضرار التقاضي، وقد اتضح ذلك من خلال ما جاء في المواد (٨٠، ٢١٥، ٢٣٦) من نظام المرافعات الشرعية ولائحته التنفيذية.

٦- يشترط للحكم بالتعويض عن أضرار التقاضي شروط لا بد من

عدم استطاعته الحكم بدون تحيز).

ونص المادة (٨) في عدم قبول قول أهل الخبرة: (لا يجوز للمحضرين ولا للكتابة وغيرهم - من أعوان القضاة - أن يباشروا عملاً يدخل في حدود وظائفهم في الدعاوى الخاصة بهم أو بأزواجهم أو بأقاربهم، أو أصهارهم حتى الدرجة الرابعة وإلا كان هذا العمل باطلاً).

وجاء في اللائحة التنفيذية لهذه المادة بيان الأقارب ونصها: (١/٨) الأقارب حتى الدرجة الرابعة هم: الدرجة الأولى: الآباء والأمهات والأجداد والجدات وإن علوا، الدرجة الثانية: الأولاد وأولادهم وإن نزلوا، والدرجة الثالثة: الأخوة والأخوات الأشقاء أو لأب أو لأم وأولادهم، الدرجة الرابعة: الأعمام والعمات وأولادهم والأخوال والخالات وأولادهم، ٢/٨ تطبق هذه الدرجات الأربع على أقارب الزوجة وهم الأصهار، ٣/٨ أعوان القضاة هم: الكتبة والمحضرون، والمترجمون، والخبراء، ومأمورو بيوت المال ونحوهم).

التوافق:

كما سبق قول الفقهاء وما اشتمل عليه النظام يتضح جلياً التوافق، فكلاهما أجاز رد الخبر بـ يحيز رد القاضي أو الشاهد مما هو مجال لتهمة المحاباة للأقارب أو المصلحة الشخصية أو الإضرار بالغير، والله أعلم.

د. عبد العزيز محمد الحجيلان
جامعة القصيم
(من بحثه المقدم لإحدى الندوات العدلية)

إجراءات رفع قضية خلع

❖ ما هي إجراءات رفع قضية خلع، وهل يجري القاضي الأمر أم لا بد من تحكيم بين الزوجين؟

أتردين عليه حديقته؟ قالت: نعم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقبل الحديقة وطلقها تطليقه وفي رواية: (قال لها: أتردين عليه حديقته؟ قالت: نعم وزيادة، قال: أما الزيادة فلا). وهناك مسائل مهمة في الخلع تجب الإشارة لها وهي:

الأولى: إذا ادعى الزوج على الزوجة يطلب منها أن تخلعه وترد عليه مهرها، فلا تسمع دعوى الخلع من قبله؛ لأن بيده طلاقها إن أبغضها، إلا أن تأتي بفاحشة مبينة، لقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ النساء: ١٩.

الثانية: إذا ادعت المرأة الخلع فأنكر الزوج فتطلب البينة من الزوجة، فإن أحضرت البينة فيحكم بموجبها، وإن عجزت أو عدمت البينة فلا يحلف الزوج ويصرف النظر عن دعوى المرأة؛ لأنها قضية زوجية والأيمان لا تدخل في القضايا الزوجية، لكن لو ادعت تسليمه عوض الخلع ولم تجد بينة فلها يمين الزوج على نفي استلام العوض. الثالثة: إذا ادعى الزوج خلعا سابقاً فأنكرته الزوجة فتطلب البينة من الزوج فإن أحضرها ثبت الخلع بدعواه والعوض ببينته، فإن عجز أو عدمت البينة فله يمين الزوجة على نفي ذلك فإذا حلفت ثبت الخلع بدعواه ولا عوض له؛ لحلف الزوجة، وقد جرت اليمين هنا؛ لأن المدعى به حق مالي. الرابعة: يصح عوض الخلع مؤجلاً كله أو بعضه.

الدليل الإجرائي في محاكم الأحوال الشخصية

الإجراء المتبع عادة في المحاكم تكون عبر الخطوات التالية:

١ - اللجوء للمحكمة المختصة وهي محاكم الأحوال الشخصية إن وجدت أو في المحاكم العامة.
٢ - تعبئة نموذج صحيفة الدعوى ويمكن الحصول عليه عن طريق قسم صحائف الدعوى في المحكمة أو عن طريق موقع الوزارة على الإنترنت.
٣ - أخذ موعد عن طريق قسم الإحالات والمواعيد بالمحكمة.

٤ - الحضور في الموعد المحدد وتقديم الدعوى مكتوبة أو مشافهة، ويقوم القاضي بضبط حضور الزوجة المدعية ويذكر المعرف بها، أو حضور وكيلها.

٥- تذكر المدعية أن المدعى عليه زوج لها، وعدد الأولاد إن وجدوا، والمهر المسمى بينهما وتطلب مخالعتها من زوجها واستعدادها لبذل العوض.

٦- إذا ادعت الزوجة في زوجها عيوباً خلقية أو خلقية غير عيوب النكاح وطلبت الخلع، فيسأل الزوج عن ذلك فإن صادق على وجودها ووافق على الخلع والعوض أجرى القاضي الخلع بينهما.

٧- مخالعتها إذا ادعت الزوجة كره زوجها وأنها لا تنقم عليه في خلق ولا دين وأنها تبغضه وطلبت وبذلت له المهر الذي أصدقها إياه، ورفض الزوج ذلك هنا

يجري القاضي ما يراه محققاً للمصلحة من التحكيم بين الزوجين لعموم قوله تعالى: ﴿وَإِنْ حَفَّتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ بُرِّدَ إِصْلَاحًا يُوفِّقَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنْ أَلَّفَهُ كَانَتْ عَلَيْهِمْ حَبِيرًا ﴿٣٥﴾ النساء: ٣٥، أو إجراء المخالعة لحديث امرأة ثابت بن قيس حينما قالت ما أعتب عليه في خلق ولا دين ولكنني أكره الكفر في الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:



خطوات رفع قضية طلاق

❖ ما هي الخطوات المتبعة في كيفية رفع قضية طلاق؟

ومهر جديدين. وأنها بانت منه بينونة صغرى.
ج - إن لم يكن للزوجة بينة فيصرف النظر عن دعواها ولا يحلف الزوج في الطلاق. لأن الأصل بقاء الزوجية.

وهناك مسائل في الطلاق نذكرها، وهي:
الأولى: إذا لم يكن بين الزوجين نزاع في الرجوع إلى الحياة الزوجية ويرغبان الفتوى في موضوع الطلاق فيحالان إلى الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء؛ لأن لها ولاية الفتوى، بعد أن يضبط القاضي كلام الزوجين وفق نموذج معد لهذا الغرض ويبعثه لسماحة المفتي العام.

الثانية: تختص محاكم الأحوال الشخصية حالياً بإثبات الطلاق دون خصومة فمن أراد أن يطلق يراجع المحكمة بشاهدين مع إحضار عقد النكاح، أو دفتر العائلة. الثالثة: إذا وقع على الزوجة ضرر من زوجها، يتعذر معه دوام العشرة بين أمثالهما كان لها الحق في طلب الطلاق ورفع ذلك للمحكمة، والقاضي يقدر الضرر وهل هو موجب لطلب الطلاق أم هو خلاف عابر وسوء تفاهم يمكن حله وعلاجه، لأن استدامة الحياة الزوجية أولى من هدمها، عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أما امرأة سألت زوجها طلاقاً من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة) رواه الترمذي وغيره.

الرابعة: لإجراء إثبات الطلاق يلزم توضيح عنوان الزوجة أو وليها لإدارة المحكمة المختصة، وعلى إدارة المحكمة التحقق من صحة العنوان، وإبلاغ الزوجة أو وليها بواقعة الطلاق وبعث صك الطلاق للمطلقة أو وليها، وتسليم صورة من الصك للمطلق، ولا تثبت الرجعة إلا بإحضار صك الطلاق الأصلي.
(تعميم رقم ١٣- ت - ٣٤٠٠ في ٤ - ٦ - ١٤٢٩هـ)

الدليل الإجرائي في محاكم الأحوال الشخصية

الخطوات المطلوبة في كيفية رفع قضية الطلاق كالتالي:

١ - اللجوء للمحكمة المختصة وهي محاكم الأحوال الشخصية إن وجدت أو في المحاكم العامة.
٢ - تعبئة نموذج صحيفة الدعوى ويمكن الحصول عليه عن طريق قسم صحائف الدعوى في المحكمة أو عن طريق موقع الوزارة على الإنترنت.
٣ - أخذ موعد عن طريق قسم الإحالات والمواعيد بالمحكمة.

٤ - الحضور في الموعد المحدد وتقديم الدعوى مكتوبة أو مشافهة، ويقوم القاضي بضبط حضور الزوجة المدعية ويذكر المعرف بها، أو حضور وكيلها.
٥ - تذكر المدعية أن المدعى عليه كان زوجها وتشير إلى الدخل وعدمه، وعدد الأولاد إن وجدوا وأن المدعى عليه طلقها وتذكر عدد الطلاق وصيغته وتاريخه وحالتها وقت الطلاق وتطلب الحكم بإثباته.

٦ - يسأل القاضي المدعى عليه عن دعوى المدعية فيصاقد المدعى عليه على الزوجية والدخول وعدمه والأولاد وعددهم ثم يسأله عن الطلاق الذي ذكرته المدعية ولا يخلو جوابه من حالتين:

أ- أن ينكر المدعى عليه الطلاق فيطلب القاضي من المدعية البينة على ذلك، والبينة (شاهدان أو إقرار بخط المدعى عليه وتوقيعه ويصاقد المدعى عليه على الخط والتوقيع أو يثبت لدى الجهة المختصة أن الخط الموجود والتوقيع للمدعى عليه)، وحينئذ يحكم بثبوت الطلاق.

ب- أن يقر المدعى عليه بالطلاق، فلا بد أن يذكر عدده وصيغته وتاريخ وقوعه فإذا كان الطلاق رجعياً فيحكم القاضي بثبوتها، ويفهم المدعية بأن عليها العدة الشرعية، ويبين نوع العدة ومقدارها حسب حالها اعتباراً من تاريخ طلاقها، ويفهم المدعى عليه بأن له حق الرجعة مادامت المدعية في العدة، فإن كانت المدعية خرجت من العدة يفهم المدعى عليه بأن المدعية لا تحل له إلا بعقد